



بنك تجارة كابيتال الخليجي للاستثمار (المشار إليه فيما يلي باسم "البنك" أو "نحن"، "لنا" أو "ما يعادل نحن") هو بنك استثماري مرخص ومخول من قبل المصرف الاماراتي المركزي , ومن قبل سلطة دبي للخدمات المالية بموجب ترخيص رقم F000900 ومن قبل هيئة السلوك المالي في المملكة المتحدة بموجب ترخيص رقم 478936.

"تضارب المصالح" هو الحالة التي تكون فيها للبنك أو للموظف أو أي من المنتسبين للبنك ، تضارب مصالح مهنية او شخصية قد تمنع من تقديم خدماتها بطريقة مستقلة ومحيدة.

سياسة تضارب المصالح تحدد كيف:

- يحدد البنك الظروف التي قد تؤدي إلى تضارب المصالح الذي ينطوي على خطر مادي أو ضرر لمصالح عملائنا.
- أنشأ البنك آليات ونظم مناسبة لإدارة تلك الصراعات.
- يحتفظ البنك بأنظمة مصممة لمنع إلحاق الضرر بمصالح عملائها من خلال الصراعات المحددة.

1. نطاق السياسة العامة

تهدف سياسة تضارب المصالح إلى ضمان معاملة عملاء البنك بإنصاف وعلى أعلى مستوى من النزاهة وحماية مصالحهم في جميع الأوقات. الغرض من هذه السياسة هو تحديد ومنع تضارب المصالح الذي قد ينشأ بين:

- البنك و العميل
- الشخص المعني والعميل
- اثنان أو أكثر من عملاء البنك أثناء تقديم الخدمات لهؤلاء العملاء
- مقدم الخدمات التابع للبنك وعميل
- وبالإضافة إلى ذلك، يهدف المشروع إلى منع تضارب المصالح من التأثير سلباً على مصلحة العميل.

تنطبق هذه السياسة على جميع مديريها أو موظفيها أو أي شخص مباشرة أو غير مباشرة

البنك (يشار إليه فيما يلي باسم "الأشخاص المعنيين").

1. تحديد تضارب المصالح (أنواع التنازع)

لأغراض تحديد أنواع تضارب المصالح التي تنشأ في سياق تقديم الخدمات الاستثمارية والخدمات الملحقة أو مزيج منها والتي وجودها قد يلحق الضرر بمصالح العميل، فإن البنك يأخذ في الاعتبار ما إذا كانت

البنك أو الشخص المعني، في أي من الحالات التالية، سواء كان ذلك نتيجة توفير الاستثمار أو الخدمات أو الأنشطة الاستثمارية أو خلاف ذلك:

1. من المرجح أن يحقق البنك أو أي شخص معني مكسبا ماليا، أو أن يتجنب خسارة مالية، على حساب العميل.

2. للبنك أو لأي شخص معني مصلحة من نتيجة مقدم الخدمة للعميل أو من معاملة أجريت نيابة عن العميل، بحيث تكون مصلحة تختلف عن مصلحة العميل في تلك النتيجة.

3. تقوم البنك أو الشخص المعني بنفس الأعمال التي يقوم بها العميل.

4. يتلقى أو سوف يتلقى البنك أو الشخص المعني من شخص آخر غير العميل، حافزا فيما يتعلق بالخدمة المقدمة للعميل على شكل أموال أو سلع أو خدمات أخرى من معيار أو عمولة أو رسوم على هذه الخدمة.

5. السيطرة على تضارب المصالح

قد وضع البنك الإجراءات التالية لتجنب أي تضارب في المصالح. يجري باستمرار رصد الإجراءات واستعراضها من أجل تنفيذ التدابير التصحيحية في حالة تحديد أي ثغرات.

عموما، تشمل الإجراءات الواجب اتباعها والتدابير التي يتعين اتخاذها من أجل إدارة هذه النزاعات لضمان درجة الاستقلال اللازمة ما يلي:

- إجراءات فعالة لمنع أو السيطرة على تبادل المعلومات بين الأشخاص المعنيين المشاركين في الأنشطة التي تنطوي على مخاطر تضارب المصالح حيث تبادل هذه المعلومات قد يضر بمصالح واحد أو أكثر من العملاء.
 - إشراف مستقل على الأشخاص المعنيين الذين مهامهم الرئيسية تنطوي على القيام بأنشطة نيابة عن أو تقديم خدمات إلى العملاء الذين قد تتعارض مصالحهم، أو الذين يمثلون مصالح مختلفة قد تتعارض، بما في ذلك البنك.
 - إزالة أي صلة مباشرة بين أجور الأشخاص المعنيين المشاركين بشكل اساسي في نشاط واحد و الأجور أو الإيرادات الناتجة عن أشخاص معينين مختلفين يعملون بشكل رئيسي في نشاط آخر، حيث قد ينشأ تضارب للمصالح فيما يتعلق بتلك الأنشطة.
 - تدابير لمنع أو تقييد ممارسة أي شخص لتأثير غير مناسب على الطريقة التي يقوم بها الشخص المعني بالاستثمار أو الخدمات أو الأنشطة المساعدة.
 - تدابير لمنع أو السيطرة على تورط متزامن للشخص المعني في استثمار منفصل أو خدمات أو أنشطة إضافية حيث أن هذه المشاركة قد تؤثر على حسن إدارة تضارب المصالح.
- 2-4 وبصورة أكثر تحديدا، فإن بعض الإجراءات التي وضعت بالفعل هي كما يلي:

- يجب أن يمثل موظفو البنك لجميع القواعد والتوجيهات الصادرة عن السلطات المختصة، ولمدونة أخلاقيات البنك.
- الفصل بين الواجبات الذي قد تؤدي إلى تضارب المصالح إذا قام بها نفس الشخص.
- تسجيل تقديم العطاءات في سجل الهدايا والمحفزات، عرض أو استلام بعض الفوائد.
- يمنع على موظفي البنك منعا باتا التداول لأنفسهم إما على منصة بنك تجارة كابتال أو على أي منصة أخرى إما مباشرة أو من خلال وسيط/أطراف ذات الصلة ما لم تطلب موافقة مسبقة من الإدارة لتوضيح أن حساباتهم بشكل واضح هي حسابات الموظفين.
- يجب على موظفي البنك إبلاغ المشرف عليهم بأي تضارب محتمل في المصالح يتعلق بصفقة مقترحة.
- ويجب على موظفي البنك إبلاغ المشرف عليهم بأي علاقة خاصة تربطهم أو أي طرف ذي صلة بأي معاملة مقترحة قد تؤثر على حكمهم.
- على موظفي البنك النظر في أسعار العمولات، و القدرة على الحفاظ على عدم الكشف عن هويتهم، والتقليل من تأثير السوق.
- ويجب على موظفي الشركة ألا يتداولوا بالمعلومات غير العامة. وإذا كان الموظف حائزا على معلومات مادية غير عامة، وجب عليه إبلاغ المشرف أو المسؤول عن الامتثال بها، وفي هذه الحالة يوضع الصك المالي إما في القائمة المقيدة أو في قائمة المراقبة.

- سيكون موظف الامتثال مسؤولاً عن ضمان أولوية مصالح العملاء. لأن الموظفين واللوائح والممارسات التجارية، والمنتجات تتغير باستمرار، ودور ضابط الامتثال أكثر أهمية بكثير. وفي هذا الصدد، سيؤكد كل موظف سنويا خطيا أنه تلقى تدريباً على السياسات ويوافق على التقيد بأحكامها.
- يوثق ويعمل ضابط الامتثال على وجه السرعة لمعالجة أي انتهاكات بالامتثال واتخاذ الإجراءات التأديبية المناسبة من خلال سلطته، مستقلاً عن الإدارة حسب الاقتضاء. وإذا لم يتمكن الموظف المسؤول عن الامتثال من حل أي انتهاكات بمفرده، ينبغي له أن يلتمس مساعدة الإدارة العليا أو مجلس الإدارة أو المستشار الخارجي، حسب الاقتضاء. وينبغي لموظف الامتثال أن يبلغ مجلس الإدارة أو المشرف بانتظام عن الانتهاكات وغيرها من المسائل المتصلة بالإجراءات.
- الفصل المادي بين الأقسام الجدران الصينية التي تقيد تبادل المعلومات داخل
- حواجز المعلومات ستكون متواجدة لمنع إبلاغ المعلومات المادية وغيرها من المعلومات الحساسة من أجل مراقبة تدفق هذه المعلومات.
- الإجراءات التي تحكم الوصول إلى البيانات الإلكترونية.
- ولن تقتصر المعلومات المادية إلا على الأشخاص الذين يحتاجون إلى معرفة تلك المعلومات من أجل الاضطلاع بمسؤولياتهم.
- "إنشاء مبدأ العيون الأربع" في الإشراف على أنشطة الشركة.

1. الكشف عن تضارب المصالح

إذا حدث انه خلال علاقة عمل مع عميل أو مجموعة من العملاء، لم تكن ترتيبات/تدابير البنك كافية لتجنب أو إدارة تضارب المصالح المتعلقة بعميل أو مجموعة من العملاء، فإن البنك سوف يكشف عن تضارب المصالح قبل الاضطلاع بمزيد من العمل مع عميل أو مجموعة من العملاء.

عندما نحدد وجود تضارب فعلي أو محتمل في المصالح سنخطركم كتابة بتلك الحقيقة لنمكنكم من اتخاذ قرار مستنير حول ما إذا كنتم ترغبون في المضي قدماً أم لا.

1. تسجيل تضارب المصالح

يحتفظ بنك تجارة كابيتال بسجل للظروف التي قد ينشأ فيها تضارب في المصالح أو تنشأ نتيجة للأنشطة التي يمارسها البنك.

1. فهم الموظفين

ان جميع موظفينا على علم بهذه السياسة لإبراز أهمية تحديد وإدارة تضارب المصالح والتأكيد عليها.

1. الرفض

قد يرفض بنك تجارة كابيتال التصرف لصالح عميل في الحالات التي يعتقد فيها البنك أنه لا يمكن إدارة تضارب المصالح بأي طريقة أخرى.

1. تعديل السياسة العامة والمعلومات الإضافية

تستعرض سياسة الشركة على أساس منتظم وعلى أساس سنوي على الأقل، إلى جانب أن

البنك يحتفظ بالحق في مراجعة و/أو تعديل سياستها وترتيباتها كلما رأت ذلك مناسباً دون إخطار العميل.

بحالة حاجتكم لأي معلومات إضافية و / أو أية أسئلة عن تضارب المصالح، يرجى توجيه طلبكم و / أو أسئلتكم إلى إدارة الامتثال التابعة لنا: support@tejaracapital.ae